قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 465 لعام 2009

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم/15/لعام 1971ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

-وعلى كتاب مديرية الشؤون الفنية-دائرة الدراسات المسجل بدائرة المجلس والمكتب التنفيذي برقم /705/تاريخ7/6/2009 .

-وعلى موافقة أعضاءالمكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب(بالإجماع)في جلسته رقم/17/المنعقدةبتاريخ7/6/2009 م

- يـقـرر مـا يـلـي -

مادة1-

1- إلزام كافة المباني التي سيتم إشادتها ضمن مناطق التوسع الجديدة بلحظ وصل النوازل المطرية ومياه الأمطار إلى شبكة المياه المطرية وضرورة لحظها بالمخططات التنفيذية.

2- الإيعاز إلى مديريـة الشـؤون الفنيـة/دائرة الرخص/بعـدم منـح أي ترخيص للأبنيـة الجديـدة إلا بعـد تـدقيق المخططات الصـحية والتأكد من لحظ وصل نوازلها المطرية ومياه الأمطار إلى شبكة المياه المطرية

3- التأكيـد على المـديريات الخدمية أثناء التنفيذ بالتأكد من الدراسة كما وردت في المخططات والتأكد من وصل هذه النوازل إلى شبكة المياه المطرية .

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.